

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجرية الرسمية

الثن ١٢ جنيها

السنة

١٩٦ هـ

الصادر في يوم الثلاثاء ٢٤ صفر سنة ١٤٤٤
الموافق (٢٠ سبتمبر سنة ٢٠٢٢)

العدد

٢٠٨



محتويات العدد

رقم الصفحة

٣	وزارة العدل : قرار وزير العدل رقم ٦٠٩٩ لسنة ٢٠٢٢
٥	وزارة التضامن الاجتماعى بنك ناصر الاجتماعى { قرار رقم ٤٦٩ لسنة ٢٠٢٢
٧	محافظة الشرقية : قرار رقم ٩٢٢٠ لسنة ٢٠٢٢
٩	محافظة كفر الشيخ : قرار رقم ٢٩٧٣ لسنة ٢٠٢٢
١٠	الشركة قابضة للتشييد والتعمير (شركة مساهمة قابضة مصرية) { قرار رقم ١١٧ لسنة ٢٠٢٢
٣٠-١٢	محافظة القاهرة مديرية التضامن الاجتماعى { قرارات توفيق أوضاع جمعيات}
٣٢	مديرية التضامن الاجتماعى بالجيزة : قرار توفيق أوضاع جمعية
٣٤	مديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية : قرار توفيق أوضاع مؤسسة
-	إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح
٣٦	: إعلانات فقد
-	: إعلانات مناقصات وممارسات
-	: إعلانات بيع وتأجير
-	: حجوزات - بيوع إدارية

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٠٩٩ لسنة ٢٠٢٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية ؛
وعلى القانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ بتنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية الصادر بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٩ ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة شئون الأسرة ؛
وعلى قرار السيد المستشار النائب العام رقم ١٨٢٧ لسنة ٢٠٢٠ بإنشاء نيابة استئناف طنطا لشئون الأسرة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تتشأ نيابة شبين الكوم الكلية لشئون الأسرة ، ويكون مقرها الطابق الثالث بمبنى مجمع نيابات شئون الأسرة الكائن بشارع الشهداء أمام مبنى مديرية المساحة بمدينة شبين الكوم محافظة المنوفية ، وتتبعها النيابة الجزئية الآتية :

- قسم شبين الكوم لشئون الأسرة .
- مركز شبين الكوم لشئون الأسرة .

- . الشهداء لشئون الأسرة .
- . أشمون لشئون الأسرة .
- . الباجور لشئون الأسرة .
- . بركة السبع لشئون الأسرة .
- . السادات لشئون الأسرة .
- . تلا لشئون الأسرة .
- . قويسنا لشئون الأسرة .
- . منوف لشئون الأسرة .

(المادة الثانية)

تتولى نيابة شبين الكوم الكلية لشئون الأسرة والنيابات الجزئية التابعة لها المهام المخولة قانوناً للنيابة العامة فى مسائل الأحوال الشخصية للولاية على النفس والولاية على المال أمام محاكم الأسرة ودوائرها الاستئنافية .

(المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠٢٢/١٠/١

تحريراً فى ٢٠٢٢/٩/١١

وزير العدل

المستشار/ **عمر مروان**

وزارة التضامن الاجتماعى

بنك ناصر الاجتماعى

قرار رقم ٤٦٩ لسنة ٢٠٢٢

صادر بتاريخ ٢١/٨/٢٠٢٢

وزير التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧١ لسنة ١٩٦٢ بشأن التركات الشاغرة ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٣٧ لسنة ١٩٧٧ بضم الإدارة العامة
لبيت المال إلى الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التضامن الاجتماعى ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٥ لسنة ٢٠١٤ بتفويض وزير التضامن
الاجتماعى فى بعض الاختصاصات ؛
وعلى المادة (٩٧٠) من القانون المدنى المعدلة بالقانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٧٠ ؛
وعلى مذكرة قطاع الشؤون القانونية بالهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى
المؤرخة فى ١٥/٨/٢٠٢٢ بشأن التعدى الواقع على العقار ٦ شارع الحاج نور الدين
المنفرع من شارع طومان باى بالزيتون محافظة القاهرة ؛
وعلى قائمة الشهر رقم ١١٨٥ لسنة ١٩٨٥ شهر عقارى شمال القاهرة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يزال بالقوة الجبرية التعدى الحاصل على العقار ٦ شارع الحاج نور الدين من
شارع طومان باى - الزيتون - محافظة القاهرة كتركه مخلفة عن المرحوم/
جاكوموباموفيللى بن نيقولا المتوفى دون وارث ظاهر والمشهرة بموجب قائمة الشهر
رقم ١١٨٥ لسنة ١٩٨٥ شهر عقارى شمال القاهرة والمتعدى عليها من :
ورثة المرحوم/ جاد عبد العال خليفة وورثة المرحومة/ أم محمد على منصور وغير .

والمبينة الحدود والمعالم والأوصاف بقائمة الشهر رقم ١١٨٥ لسنة ١٩٨٥
شهر عقارى شمال القاهرة وتسليمها للهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى خالية
من الأشخاص والشواغل .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار
اعتبارًا من تاريخ صدوره .

وزير التضامن الاجتماعى

نيفين القباج



صورة الكترونية لإعلان هذا القرار
المطابق للمادة ١٠١ من القانون رقم ١١٨٥ لسنة ١٩٨٥

محافظة الشرقية

قرار رقم ٩٢٢٠ لسنة ٢٠٢٢

محافظ الشرقية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء الموحد ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى قرار المحافظة رقم ١٦ لسنة ٢٠١٦ باعتماد المخططات التفصيلية لقرى محافظة الشرقية ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة المعروضة علينا برقم (٤٤٢) فى ٢٠٢٢/٦/١٦ بشأن الموافقة على رفع الشارع (الوارد بالمخطط التفصيلي لقرية أبو طوالة - الوحدة المحلية بالتلين - مركز منيا القمح) والمار بقطعة الأرض ملك المواطنين/ هبة عبد الحليم عبد الفتاح ، ناهد محمد حمدى محمد على نظراً لكونه لا يخلق قطع حبيسة وجميع المباني القائمة تطل على شوارع قائمة والمؤشر عليها منا بالموافقة ؛

قرار :

مادة أولى - تعديل الشارع (الوارد بالمخطط التفصيلي لقرية أبو طوالة - الوحدة المحلية بالتلين - مركز منيا القمح) وذلك بإلغاء الجزء المار بقطعة الأرض ملك المواطنين/ هبة عبد الحليم عبد الفتاح ، ناهد محمد حمدى محمد على ، نظراً لكونه لا يخلق قطع حبيسة وجميع المباني القائمة تطل على شوارع قائمة مع الالتزام بأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ثانية :

لا يعتبر هذا القرار ترخيصاً بالبناء ولا سند ملكية للمواطن المذكور .

يعتبر هذا القرار مكماً لقرار المحافظة رقم ١٦ لسنة ٢٠١٦

مادة ثالثة - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

مادة رابعة - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر فى ٢٠٢٢/٦/٢٣

محافظ الشرقية

أ.د/ ممدوح غراب



صورة الكترونية لا يعطى لها عند التداول

محافظة كفر الشيخ

قرار رقم ٢٩٧٣ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٤

محافظ كفر الشيخ

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى القانون رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٥٥ بشأن فرض مقابل تحسين على العقارات التي يطرأ عليها تحسين بسبب أعمال المنفعة العامة ؛
وعلى كتاب الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة المؤرخ ٢٠٢٢/٨/١٤ والمرفق به محضر اجتماع لجنة الإشراف على أعمال التخطيط العمراني بالمحافظة المؤرخ ٢٠٢٢/٨/٤ والمتضمن الموافقة على تعديل بالمخطط التفصيلي لقرية السالمية - التابعة للوحدة المحلية لقرية السالمية - مركز فوة بتعديل شارع بعرض ٦ م بناءً على المعاملة رقم (١١٥٧٢١٠٠٣٥١٦٣) بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢٢ ؛
وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة ؛

قرر :

مادة ١ - يعتمد تعديل بالمخطط التفصيلي لقرية السالمية التابعة للوحدة المحلية لقرية السالمية - مركز فوة بتعديل بإدراج شارع بعرض ٦ م بناءً على المعاملة رقم (١١٥٧٢١٠٠٣٥١٦٣) بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢٢
مادة ثانية - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .
مادة ثالثة - على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

محافظ كفر الشيخ

اللواء/ جمال نور الدين

الشركة القابضة للتشييد والتعمير

(شركة مساهمة قابضة مصرية)

قرار رقم ١١٧ لسنة ٢٠٢٢

العضو المنتدب الرئيس التنفيذى للشركة القابضة للتشييد والتعمير

ورئيس الجمعية العامة لشركة القاهرة للمنسوجات الحريرية "تحت التصفية"

بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى قرارات الجمعية العامة للشركة القابضة للتشييد والتعمير بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٩/١٢ بتشكيل مجلس إدارة الشركة القابضة للتشييد والتعمير ؛

وعلى قرار الجمعية العامة غير العادية لشركة القاهرة للمنسوجات الحريرية بجلستها المنعقدة بتاريخ ١٩٩٨/٦/٢٧ بتصفية الشركة وتعيين مصفٍ عليها وتحديد مدة التصفية ؛

وعلى القرار رقم ٩٩ لسنة ١٩٩٨ بحل الشركة وتعيين مصفٍ لها ؛

وعلى القرار رقم ٢٣ لسنة ٢٠٢٢ بمد التصفية ؛

وعلى قرار الجمعية العامة غير العادية لشركة القاهرة للمنسوجات الحريرية "تحت التصفية" بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٨/١٠ ؛

وعلى تفويض السيد المهندس رئيس مجلس الإدارة غير التنفيذى وموافقة مجلس إدارة الشركة القابضة بجلسته السابعة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٣٠ على أن يحل السيد المهندس العضو المنتدب الرئيس التنفيذى للشركة القابضة محل رئيس مجلس الإدارة غير التنفيذى فى رئاسة الجمعيات العامة العادية وغير العادية للشركات التابعة ؛

قـرر :

مادة ١ - إنهاء تصفية شركة القاهرة للمنسوجات الحريرية "تحت التصفية" وكذا حسابات الأرباح والخسائر الختامية من ١٩٩٨/٦/٢٨ حتى ٢٠٢٢/٦/٣٠ بإجمالى عجز قدره ٣٧٢٠٦٥٤٩ جنيهاً مصرياً (سبعة وثلاثون مليوناً ومائتان وستة آلاف وخمسمائة وتسعة وأربعون جنيهاً مصرياً لا غير) .

مادة ٢ - تكليف السيد المحاسب/ أحمد حلمى أحمد سند المصطفى باتخاذ الإجراءات القانونية لإنهاء التصفية بشهر انتهاء التصفية فى السجل التجارى وصحيفة الشركات وشطب قيد الشركة فى السجل التجارى وصحيفة الشركات خلال شهرين من تاريخه مع نشر قرار إنهاء التصفية بجريدة الوقائع المصرية .

مادة ٣ - تحديد العقار الكائن ١٠ شارع شامبليون - ميدان التحرير - القاهرة مكاناً لحفظ مستندات التصفية لمدة عشر سنوات من تاريخ شطب الشركة من السجل التجارى .

مادة ٤ - يعمل بهذا القرار فور صدوره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه ، ويلغى ما يخالفه ، وينشر فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٣/٨/٢٠٢٢

العضو المنتدب الرئيس التنفيذى

مهندس / هشام أنور أبو العطا



محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية طوسون للمساعدات الاجتماعية

المقيدة برقم (٢٥٣٤) بتاريخ ١٩/١٢/١٩٧٨

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٣٠/٤/٢٠٢١ لجمعية طوسون للمساعدات الاجتماعية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى الطلب المقدم من السيد / سيد أحمد سيد كيلانى المفوض عن جمعية طوسون للمساعدات الاجتماعية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛
وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ ٥/٢٠٢٢ ؛
وبناءً على موافقة السيد وكيل المديرية فى ٥/٢٠٢٢ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية طوسون للمساعدات الاجتماعية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :
رقم القيد : (٢٥٣٤) .
والتابعة لإدارة : روض الفرج الاجتماعية .
تاريخ وسنة القيد : ١٩/١٢/١٩٧٨
الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠١١٠٠١٢٠٥٦٢٨) .
عنوان مركز إدارتها : ٥ حارة محمود شرف من بديع - طوسون - روض الفرج - القاهرة .

مجالات عمل الجمعية :

- ١- المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .
 - ٢- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
- نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (خمسة) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .
- حل الجمعية وألولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن



محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

الجمعية الخيرية لأبناء بنى الحكم - سمالوط

المقيدة برقم (٢٣٤٠) بتاريخ ١٩٧٧/١/١

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/٧/٩ للجمعية الخيرية لأبناء بنى الحكم - سمالوط بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ عبد العاطى عبد العظيم محمد موسى المفوض عن الجمعية الخيرية لأبناء بنى الحكم - سمالوط لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ / ٢٠٢٢ ؛
وبناءً على موافقة السيد وكيل المديرية فى / ٢٠٢٢ بشأن الموضوع
الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع الجمعية الخيرية لأبناء بنى الحكم - سمالوط طبقاً لأحكام القانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (٢٣٤٠) .

والتابعة لإدارة : الزيتون .

تاريخ وسنة القيد : ١٩٧٧/١/١

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠١١٠١٦٧٣٠٠٢) .

عنوان مركز إدارتها : ٧ شارع عبد الجواد سلطان - عزبة جاد المولى - الأميرية .

مجالات عمل الجمعية :

- ١- المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .
 - ٢- رعاية الطفولة والأمومة .
 - ٣- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
 - ٤- الأنشطة الصحية .
 - ٥- حماية البيئة والمحافظة عليها .
 - ٦- الخدمات التعليمية .
- نطاق عمل الجمعية : على مستوى المحافظة .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (تسعة) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .
- حل الجمعية وألولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن



محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

الجمعية الشرعية لتعاون العاملين بالكتاب

والسنة المحمدية - فرع مسجد الأمين

المقيدة برقم ٣٨٩٠ لسنة ١٩٩٢

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٦
للجمعية الشرعية لتعاون العاملين بالكتاب والسنة المحمدية - فرع مسجد الأمين بشأن
الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى الطلب المقدم من السيد/ أشرف محمد محمود شحاتة المفوض عن الجمعية
الشرعية لتعاون العاملين بالكتاب والسنة المحمدية - فرع مسجد الأمين لتوفيق
الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛
وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ ٢٠٢٢/٦/ ؛
وبناءً على موافقة السيد وكيل المديرية فى ٢٠٢٢/٦/ بشأن الموضوع الموضح
فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع الجمعية الشرعية لتعاون العاملين بالكتاب والسنة المحمدية -
فرع مسجد الأمين طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية
على النحو التالى :

رقم القيد : (٣٨٩٠) .

والتابعة لإدارة : روض الفرج .

سنة القيد : ١٩٩٢

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠١١٠٠٣١٠٧٧٩٠) .
عنوان مركز إدارتها : ٢٥ شارع الشبراوى - روض الفرج - القاهرة .
مجالات عمل الجمعية :

- ١- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية "مجال العمل الرئيسى" .
 - ٢- تنمية المجتمع والتدريب والتطوير .
 - ٣- الحماية الاجتماعية .
 - ٤- رعاية الأسرة وطلاب العلم .
 - ٥- رعاية الطفولة .
 - ٦- الخدمات والرعاية الصحية .
 - ٧- التنمية الاقتصادية والاجتماعية .
 - ٨- التنمية الزراعية .
 - ٩- المشاريع الإنتاجية .
 - ١٠- حماية البيئة .
- نطاق عمل الجمعية : على مستوى حى روض الفرج .
تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (تسعة) أعضاء وفقاً لما هو وارد
بلائحة النظام الأساسى .
حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى
للجمعية لـ (الشرعية الرئيسية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة
العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية الرابطة الأخوية لرئيس الملائكة ميخائيل للخدمات الاجتماعية

المقيدة برقم (٤١٧٨) بتاريخ ١٩٩٥/٧/٢٦

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/٧/١٧ لجمعية الرابطة الأخوية لرئيس الملائكة ميخائيل للخدمات الاجتماعية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى الطلب المقدم من السيد/ مجدى سامى نجيب رزق المفوض عن جمعية الرابطة الأخوية لرئيس الملائكة ميخائيل للخدمات الاجتماعية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛
وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ ٢٠٢٢/٦/١٩ ؛
وبناءً على موافقة السيد وكيل المديرية فى ٢٠٢٢/٦/١٩ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية الرابطة الأخوية لرئيس الملائكة ميخائيل للخدمات الاجتماعية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (٤١٧٨) .

والتابعة لإدارة : الزيتون الاجتماعية .

تاريخ وسنة القيد : ١٩٩٥/٧/٢٦

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠١١٠١٦٧١٢٩٨٩) .

عنوان مركز إدارتها : ٢١ شارع عزت بالزيتون - القاهرة .

مجالات عمل الجمعية :

- ١- المساعدات الاجتماعية .
 - ٢- خدمات ثقافية وعلمية ودينية .
 - ٣- الخدمات التعليمية .
 - ٤- رعاية الأمومة والطفولة .
 - ٥- الخدمات الصحية .
 - ٦- رعاية المسجونين وأسرهم .
- نطاق عمل الجمعية : (محلية) على مستوى المحافظة .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : ٩ (تسعة) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .
- حل الجمعية وأصولها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية لـ (جمعية العزراء والقديس اثاسيوس المقيدة برقم "٢٣٨٥" محافظة القاهرة) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن



محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية حبة الخردل الاجتماعية

المقيدة برقم (٦٥٣٣) بتاريخ ٢٠٠٦/٦/٤

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٤ لجمعية حبة الخردل الاجتماعية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ صموئيل فؤاد عبدة عبيد المفوض عن جمعية حبة الخردل الاجتماعية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٠ ؛ وبناءً على موافقة السيد وكيل المديرية فى ٢٠٢٢/٦/٢٠ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية حبة الخردل الاجتماعية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (٦٥٣٣) .

والتابعة لإدارة : الزيتون الاجتماعية .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠٠٦/٦/٤

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠١١٠١٦٧١٣٠٠٧) .

عنوان مركز إدارتها : ١٠٥ شارع طومان باى - الزيتون .

مجالات عمل الجمعية :

- ١- مساعدات اجتماعية .
 - ٢- رعاية الطفولة والأمومة .
 - ٣- الخدمات الصحية .
 - ٤- الخدمات التعليمية .
 - ٥- الدفاع الاجتماعى .
 - ٦- رعاية الشيوخة .
 - ٧- رعاية الأسرة .
 - ٨- رعاية المسجونين وأسرههم .
 - ٩- الفئات الخاصة والمعاقين .
 - ١٠- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
- نطاق عمل الجمعية : (محلية) على مستوى الجمهورية .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : ١١ (أحد عشر) عضواً وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .
- حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية (المؤسسة نهضة الشباب الكبرى القبطية الأرثوذكسية المقيدة برقم "٣١١" محافظة القاهرة) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية نادى انرويل الشروق

المقيدة برقم (٧٣٣٥) بتاريخ ٢٠٠٨/٥/١٣

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/٧/٣٠ لجمعية نادى انرويل الشروق بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ محمد عكاشة محمد بهنساوى المفوض عن جمعية نادى انرويل الشروق لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ ٢٠٢٢/٤/ ؛ وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية فى ٢٠٢٢/٤/ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية نادى انرويل الشروق طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

وللائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (٧٣٣٥) .

والتابعة لإدارة : مصر الجديدة .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠٠٨/٥/١٣

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠١١٠٠٩٦١٠٦٣٥) .

عنوان مركز إدارتها : ٥ عمارات العبور - صلاح سالم .

مجالات عمل الجمعية :

- المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .
- نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٩) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .
- حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن



صورة الكارنيه لأبطالها عند التناول
المطابق للمادة ١٤٩ من القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

مؤسسة بهجة الثقافية

المقيدة برقم (١٠٠٦٨) بتاريخ ٢٠١٦/١/١٤

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلئ الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى اجتماع مجلس الأمناء المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/٩/٥ لمؤسسة بهجة الثقافية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى الطلب المقدم من السيدة/ شريفة محمد إبراهيم إسماعيل المفوض عن مؤسسة بهجة الثقافية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛
وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ ٢٠٢٢/٤/ ؛
وبناءً على موافقة السيد وكيل المديرية فى ٢٠٢٢/٤/ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع مؤسسة بهجة الثقافية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

وللائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (١٠٠٦٨) .

والتابعة لإدارة : طرة الاجتماعية .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠١٦/١/١٤

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢١٠١١١٣٥٦١٩٤٩٨) .

عنوان مركز إدارتها : ٣٢ش على قاسم - كوتسيكا - المعادى - القاهرة .

مجالات عمل المؤسسة :

- ١- المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .
 - ٢- رعاية الطفولة والأمومة .
 - ٣- رعاية الفئات الخاصة والمعاقين .
 - ٤- الخدمات التعليمية .
 - ٥- الصداقة بين الشعوب .
 - ٦- حماية البيئة والمحافظة عليها .
 - ٧- رعاية الأسرة .
 - ٨- الخدمات الصحية .
 - ٩- الدفاع الاجتماعى .
 - ١٠- النشاط الأدبى .
 - ١١- تنظيم الأسرة .
 - ١٢- ميدان التنمية الاقتصادية لزيادة دخل الأسرة .
 - ١٣- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
- نطاق عمل المؤسسة : على مستوى الجمهورية .
- عدد المؤسسين : مؤسس واحد فقط من الأشخاص الطبيعيين .
- تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (خمسة) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .
- مبلغ التأسيس : (عشرة آلاف جنيه مصرى فقط لا غير) .
- حل المؤسسة وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للمؤسسة (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .
- (المادة الثانية)**
- تلتزم المؤسسة بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية مستقبل مضى للرعاية والمساعدات

المقيدة برقم (١٠٤٢٤) بتاريخ ٢٠١٧/١/٣١

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/٧/١٦ لجمعية مستقبل مضى للرعاية والمساعدات بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ رومانى نادى حنا المفوض عن جمعية مستقبل مضى للرعاية والمساعدات لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ / / ٢٠٢٢ ؛ وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية فى / / ٢٠٢٢ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية مستقبل مضى للرعاية والمساعدات طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (١٠٤٢٤) .

والتابعة لإدارة : مصر الجديدة .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠١٧/١/٣١

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠١١٠٢١٢١٤٤١٠) .

عنوان مركز إدارتها : مدينة بدر - الحى الأول - المجاورة الثالثة -

شارع الواحة - منزل ١٠٠ - شقة (٨) .

مجالات عمل الجمعية :

- ١- المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .
 - ٢- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
 - ٣- رعاية الطفولة والأمومة .
 - ٤- التنمية الاقتصادية .
 - ٥- الرعاية الصحية .
 - ٦- رعاية الأسرة .
 - ٧- حماية البيئة .
 - ٨- رعاية المسنين .
 - ٩- رعاية الفئات الخاصة .
- نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (خمسة) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .
- حل الجمعية وأصولها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية لـ (جمعية وسطاء الخير المقيدة برقم ١١٣٤٧ بمحافظة القاهرة) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

مؤسسة ثقة لرعاية أبناء التوحد والفئات الخاصة

المقيدة برقم (١٠٧٨٣) بتاريخ ٢٠١٨/٧/١٧

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع المؤسسين المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/٨/٧ لمؤسسة ثقة لرعاية أبناء

التوحد والفئات الخاصة بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون

رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيدة/ وفاء نصر الدين أحمد شعبان المفوض عن

مؤسسة ثقة لرعاية أبناء التوحد والفئات الخاصة لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً

بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ / ٢٠٢٢ ؛

وبناءً على موافقة السيد وكيل المديرية فى / ٢٠٢٢ بشأن الموضوع

الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع مؤسسة ثقة لرعاية أبناء التوحد والفئات الخاصة طبقاً لأحكام القانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (١٠٧٨٣) .

والتابعة لإدارة : مصر الجديدة .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠١٨/٧/١٧

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠١١١٢١٢١٤٤٠٦) .
عنوان مركز إدارتها : ٣٦ شارع الجيزة - مصر الجديدة .

مجالات عمل المؤسسة :

- ١- رعاية الفئات الخاصة "مجال العمل الرئيسى" .
 - ٢- خدمات ثقافية وعلمية ودينية .
 - ٣- رعاية طفولة وأمومة .
 - ٤- تنمية اقتصادية .
 - ٥- رعاية أسرة .
 - ٦- أنشطة رياضية .
 - ٧- حماية البيئة .
 - ٨- الصداقة بين الشعوب .
- نطاق عمل المؤسسة : على مستوى الجمهورية .
تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (خمسة) أعضاء وفقاً لما هو وارد
بلائحة النظام الأساسى .
حل المؤسسة وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للمؤسسة
لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم المؤسسة بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة
العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

مؤسسة شمائل الخير للرعاية والتنمية والمساعدات

المقيدة برقم (١١١٠٠) بتاريخ ٢٠٢٠/٤/٥

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع مجلس الأمناء المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/٧/٣٠ لمؤسسة شمائل الخير للرعاية والتنمية والمساعدات بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ محمد محمد درويش المفوض عن مؤسسة شمائل الخير للرعاية والتنمية والمساعدات لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ ٢٠٢٢/٦/ ؛ وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية فى ٢٠٢٢/٦/ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع مؤسسة شمائل الخير للرعاية والتنمية والمساعدات طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (١١١٠٠) .

والتابعة لإدارة : الزيتون الاجتماعية .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠٢٠/٤/٥

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠١١١١٦٧١٣٠١٨) .

عنوان مركز إدارتها : مساكن الأميرية القديمة بلوك ١٩ م ١ ش ٣ ميدان

الأميرية - القاهرة .

مجالات عمل المؤسسة :

- ١- المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .
- ٢- رعاية الأسرة .
- ٣- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
- ٤- رعاية الفئات الخاصة والمعاقين .
- ٥- الدفاع الاجتماعى .
- ٦- الخدمات الصحية .
- ٧- حماية البيئة والمحافظة عليها .
- ٨- التنمية الاقتصادية لزيادة دخل الأسرة .
- ٩- حقوق الإنسان .
- ١٠- رعاية الطفولة والأمومة .
- ١١- رعاية الشيوخة .
- ١٢- الخدمات التعليمية .

نطاق عمل المؤسسة : على مستوى الجمهورية .

تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (سبعة) أمناء وفقاً لما هو وارد
بلائحة النظام الأساسى .

حل المؤسسة وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للمؤسسة

لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم المؤسسة بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة

العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

مديرية التضامن الاجتماعى بالجيزة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

بتاريخ ٢٠٢٢/٨/١٧

جمعية مسجد نور الدين للخدمات الاجتماعية والثقافية

المقيدة برقم (١٩٩١) بتاريخ ٢٠٠٤/٤/٧

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالجيزة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢٢/١/٤ لجمعية مسجد نور الدين للخدمات الاجتماعية والثقافية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى الطلب المقدم من مفوض الجمعية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بإدارة شمال الاجتماعية ؛

وبناءً على ما عرضه علينا السيد مدير إدارة الجمعيات بالذاكرة المؤرخة فى ٢٠٢٢/٨/١٤ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية مسجد نور الدين للخدمات الاجتماعية والثقافية طبقاً لأحكام القانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (١٩٩١) .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠٠٤/٤/٧

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠٣١٠٢١٩١٤٦٧٦) .

عنوان مركز إدارتها : ٢ ش كامل عطية خلف سور المطار مدينة الأمل إمبابة .

مجالات عمل الجمعية :

١- المساعدات الاجتماعية .

٢- رعاية الطفولة والأمومة .

- ٣- التنمية الاقتصادية .
 - ٤- تنظيم الأسرة .
 - ٥- حماية البيئة والمحافظة عليها .
 - ٦- الخدمات الصحية .
 - ٧- النشاط الأدبى .
 - ٨- أصحاب المعاشات .
 - ٩- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
 - ١٠- رعاية الأسرة .
 - ١١- الخدمات التعليمية .
 - ١٢- الفئات الخاصة والمعاقين .
- نطاق عمل الجمعية : جمهورية مصر العربية .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (خمسة) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .
- حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بالمواد الواردة بنظامها الأساسى طبقاً للمادة (١٠) من القانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

مدير المديرية

أ/ محمد كمال الدين الحجاجى

مديرية التضامن الاجتماعى بالقلوبية

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

مؤسسة إكرامًا للحبيب الخيرية

المقيدة برقم (١٧٢٠) بتاريخ ٢٤/٨/٢٠١١

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقلوبية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع المؤسسين مجلس الأمناء المنعقد بتاريخ ٢٠٢١ لمؤسسة إكرامًا للحبيب الخيرية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقًا لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ مجدى أحمد جابر المفوض عن مؤسسة إكرامًا للحبيب الخيرية لتوفيق الأوضاع ورقيا وإلكترونيا بمديرية التضامن الاجتماعى بالقلوبية ؛

وبناء على ما عرضه علينا السيد وكيل المديرية بالمذكرة المؤرخة فى / / ٢٠٢٢ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع مؤسسة إكرامًا للحبيب الخيرية طبقًا لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (١٧٢٠) .

تاريخ وسنة القيد : ٢٤/٨/٢٠١١

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠٤١١٠٧٦٠٩٩٥٣) .

عنون مركز إدارتها : ٧٣ ش نصر حبيب محطة الملف ش ١٥ مايو الشارع

الجديد - شبرا الخيمة - القلوبية .

مجالات عمل المؤسسة :

- ١- خدمات ثقافية وعلمية ودينية "مجال العمل الرئيسى" .
 - ٢- الخدمات التعليمية .
 - ٣- المساعدات الاجتماعية .
- نطاق عمل المؤسسة : على مستوى الجمهورية .
- عدد المؤسسين : ٥ أشخاص طبيعيين / شخص اعتبارى .
- مبلغ التأسيس : ١٠٠٠٠٠ جنيه .
- تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (٥) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .
- حل المؤسسة وأبلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للمؤسسة
- لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(مادة ثانية)

تلتزم المؤسسة بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ خالد عبد العليم متولى



إعلانات فقد

مركز طبى البساتين غرب - منطقة البساتين الطبية بالقاهرة

يعلن عن فقد خاتم شعار الجمهورية والبصمة رقم (١٤١٨٤) الخاصين به ، ويعتبران ملغيين .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٢٥٢١٢ / ٢٠٢٢ - ٢٠٢٢/٩/٢٠ - ٩٤٩



صورة الكرونية لإعلانها عند التناول
المطابع الأميرية